**2/2**

حتى يفهم القارئ ألاعيب المتورطين في تفويت عقارات وزارة التربية الوطنية، والتي يتحمل مسؤوليتها القائمون على تدبير شؤون المديريات على مستوى الإدارة المركزية لوزارة التربية الوطنية، والمفتشيتين العامتين، كل في نطاق تخصصه، فإن الأمر لا يخلو من «المكر والتحايل» على القانون من أجل الوصول لهدف التفويت لتقديم الوعاء العقاري على طبق من ذهب للمحظوظين من المقاولين والمنعشين و«النافذين».

وعموما فإن العملية تتم أولا من خلال مراسلة «رسمية» تطالب المديرين الإقليميين لوزارة التربية الوطنية بإبداء الرأي بخصوص التفويت من عدمه، ولأنهم يعلمون أن المسؤولين على صعيد المديريات الإقليمية يفترض أن يكون ردهم على المراسلة «الملغومة»، يتضمن العبارة التالية: «الرفض بسبب الحاجة الملحة للعقار موضوع المراسلة»، فإنهم يستبقون ذلك بطرق «شيطانية»، عبر الاتصال هاتفيا بالجهة المرسل إليها، وإذا خشي هؤلاء من ردة فعل أو تردد غير مرغوب فيه في اتخاذ القرار، فإنه يتم التواصل مع رؤساء أقسام بالمديريات، ويتم توجيههم بصيغة تشبه «الأمر» من أجل تضمين الجواب بالموافقة على المراسلة. ولأنه كما يقول المغاربة «اللي فراس الجمل فراس الجمالة» فإن بعض المديرين الإقليميين لوزارة التربية الوطنية، ولضمان حماية أنفسهم من المساءلة القانونية من جهة، وحرصا منهم على ضمان رضى المسؤول المركزي الذي قد يعصف بهم من موقع المسؤولية، يقومون بإجراءات يعلمون أنها «غير قانونية»، لكنهم يعتقدون أنها قد تنفع «قليلا» يوم يعرض الملف على القضاء في حال فتح تحقيق في الموضوع، حيث يقومون بتشكيل لجن إقليمية على مستوى المديرية، يعهد إليها بالتوقيع على محاضر للجواب على مراسلة الأكاديمية أو المديرية المعنية بوزارة التربية الوطنية، على أساس التأشير بشكل لا لبس فيه بالموافقة على تفويت الوعاء العقاري، من خلال تدوين عبارة «عدم الحاجة إلى العقار»، ويقومون فقط بالمصادقة على المراسلة وعلى القرار المتخذ من طرف اللجنة «المغلوبة على أمرها».

إن تفجر العديد من الفضائح بخصوص «اختفاء» عقارات وزارة التربية الوطنية من تصاميم التهيئة، و«تفويت» بعضها لفائدة الخواص من المنعشين والنافذين، والذي كان من أبرز أمثلته ما حدث في عمالة إنزكان التي عرفت تفويت عقار مخصص لمدرسة إلى مشروع عقاري تملك فيه زوجة العامل أسهما إلى جانب زوجة المنعش العقاري فانتهت الفضيحة بتوقيف العامل ومعه المشروع، بات يطرح تساؤلات حول الدور الذي من المفروض أن تقوم به مفتشية وزارة التربية الوطنية المتخصصة في الشؤون الإدارية والمالية، والتي تتوفر على كافة المعطيات بخصوص هذا الملف، خاصة أنها الطرف الرئيسي المعني بأي اختلالات أو تلاعبات تستهدف العقارات المخصصة لوزارة التربية الوطنية، للكشف عن مصير العقارات التي كانت مخصصة لبناء المدارس والإعداديات والثانويات، قبل أن تطالها عملية التفويت بناء على «رفع اليد» من طرف مسؤولي الوزارة.

إن تفعيل المحاسبة لا يجب أن يقتصر فقط على من ساهم في تفويت تلك العقارات، وإنما وجب أن يشمل التدقيق التراخيص المقدمة لفائدة «الخواص» لإحداث مؤسسات تعليمية خصوصية، لأن «التخوفيش» في مثل هذه الصفقات التي تتم تحت الطاولة، يكون مبنيا على تعاقد يتضمن كافة العمليات «المشبوهة»، ومطلب التدقيق في التراخيص الممنوحة من طرف الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين بعموم جهات المملكة، يجد سنده في كون بعض العقارات، المعنية بمسطرة التفويت وبعملية «رفع اليد»، تم الترخيص لأصحابها «النافذين» و«المحظوظين» من طرف «الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين»، بإحداث مؤسسات تعليمية خصوصية تعنى بتدريس مستويات التعليم الأولي والابتدائي والإعدادي والثانوي، في حين أن الأصل في التراخيص الممنوحة يستلزم الأخذ بعين الاعتبار المساحات المطلوبة عن كل مستوى من المستويات التعليمية.

لقد أضحى من المستعجل أن تقوم المفتشية العامة لوزارة التربية الوطنية بدورها في جرد كافة الأوعية العقارية على مستوى جميع المديريات الإقليمية بالأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، والتي كانت مخصصة في الأصل لبناء مؤسسات تعليمية عمومية، وتحديد نسبة العقارات التي تم تفويتها من خلال «رفع اليد»، مع فتح بحث في ظروف تفويتها وتحديد المسؤوليات في حق المتورطين في التوقيع على المحاضر المعنية بالموافقة على التفويت، وإحالة ملفاتهم على رئاسة النيابة العامة لترتيب الجزاءات القانونية، بعيدا عن منطق إعفاء المشتبه بهم من مناصب المسؤولية، ونهج سياسة «عفا الله عما سلف» التي شجعت خلف السلف على السير في نفس الطريق، إلى درجة أن هناك من يتعمد الاستمرار في تعطيل المساطر القانونية ذات الصلة باقتناء العقارات المتبقية، والعمل على مباشرة مسطرة التحفيظ العقاري بشأنها، وكأنهم ينتظرون «زبونا» يقبل بدفع فاتورة التفويت، التي عنوانها «عدم الحاجة إلى العقار».